

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٥٢ لسنة ٢٠١٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١ لسنة ٢٠١٦ بإصدار اللائحة الداخلية لمجلس النواب :

قرر :

(المادة الأولى)

يُدعى مجلس النواب للانعقاد ، لدور الانعقاد العادي الخامس من الفصل التشريعي الأول في تمام الساعة العاشرة صباح يوم الثلاثاء ٢ من صفر سنة ١٤٤١هـ ، الموافق الأول من أكتوبر سنة ٢٠١٩

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٠ المحرم سنة ١٤٤١هـ

(الموافق ٩ سبتمبر سنة ٢٠١٩ م) .

عبد الفتاح السيسي